



تعميم رقم (2) لسنة 2024

بشأن الصرف حتى إصدار قانون ربط ميزانية الوزارات
والإدارات الحكومية وقوانين ربط ميزانيات الهيئات الملحقة
والمؤسسات المستقلة للسنة المالية 2025/2024



31 MAR 2024

صادر مكتب الوزير

الرقم: 244

التاريخ: 31/3/2024

9000

تعميم رقم (2) لسنة 2024

بشأن الصرف حتى إصدار قانون ربط ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية وقوانين ربط ميزانيات الهيئات الملحقة والمؤسسات المستقلة للسنة المالية 2025/2024

مقدمة

- تنفيذاً لأحكام المادة (145) من الدستور والتي تنص على: " إذا لم يصدر قانون الميزانية قبل بدء السنة المالية يعمل بالميزانية القديمة لحين صدوره ، وتجب الإيرادات وتنفق المصروفات وفقاً للقوانين المعمول بها في نهاية السنة المذكورة، وإذا كان مجلس الأمة قد أقر بعض أبواب الميزانية يعمل بتلك الأبواب ."
 - وأحكام المادة (148) من الدستور والتي تنص على: " يبين القانون الميزانيات العامة المستقلة والملحقة وتسري في شأنها الأحكام الخاصة بميزانية الدولة ."
 - وأحكام المادة (16) من المرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والتي تنص على: " إذا لم يصدر قانون الميزانية قبل بدء السنة المالية يعمل بالميزانية السابقة لحين صدوره، ويصدر بذلك تعميم من وزير المالية ، وإذا كانت بعض أبواب الميزانية الجديدة قد أقرت من قبل السلطة التشريعية يعمل بتلك الأبواب ."
- وعليه تصدر وزارة المالية هذا التعميم الذي يتضمن القواعد والتعليمات التي يتعين اتباعها بهذا الشأن، ويجب على جميع الوزارات والإدارات الحكومية والهيئات ذات الميزانيات الملحقة والمؤسسات ذات الميزانيات المستقلة الالتزام بتنفيذه.
- هذا وجميع المختصين بوزارة المالية - شئون الميزانية العامة على استعداد تام لإيضاح ما يتضمنه هذا التعميم من أحكام لتحقيق الأهداف المنشودة.

والله ولي التوفيق،،،

د. أنور علي عبدالله المصنف

وزير المالية

ووزير الدولة للشئون الاقتصادية

والاستثمار

تعميم رقم (2) لسنة 2024

بشأن الصرف حتى إصدار قانون ربط ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية
وقوانين ربط ميزانيات الهيئات الملحقة والمؤسسات المستقلة
للسنة المالية 2025/2024

أحكام عامة :

أ- يستمر العمل بقواعد تنفيذ ميزانيات الجهات الحكومية (الأساس النقدي) للسنة المالية 2024/2023، والتعميم الصادر من وزارة المالية رقم (4) لسنة 2015 بشأن دليل رموز وتصنيفات الميزانية (الأساس النقدي)، وكذلك يستمر العمل بقواعد تنفيذ ميزانيات المؤسسات المستقلة حتى صدور قانون ربط ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية وقوانين ربط ميزانية الهيئات الملحقة والمؤسسات المستقلة للسنة المالية 2025/2024 .

ب- لا يجوز إجراء أي مناقلات بين أنواع وبنود أبواب مصروفات مشروع الميزانية إلا بعد إقرار بعض أبواب الميزانية من قبل مجلس الأمة أو صدور قانون ربط ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية وقوانين ربط ميزانية الهيئات الملحقة والمؤسسات المستقلة للسنة المالية 2025/2024 .

ج- لا يجوز قيام الجهات الحكومية بتوقيع عقود جديدة على السنة المالية 2025/2024 قبل إقرار بعض أبواب الميزانية من قبل مجلس الأمة أو صدور قانون ربط ميزانية السنة المالية 2025/2024 .

د- العقود المستمرة للسنوات المالية السابقة:

هي كل ما قامت الجهة بالتعاقد عليه لسد احتياجاتها وتسيير أعمالها قبل 2024/4/1، يتم الصرف عليها في حدود الاعتمادات المخصصة لها بميزانية السنة المالية 2024/2023 أو تقديرات وزارة المالية المقترحة بمشروع ميزانية السنة المالية 2025/2024 المرسل لمجلس الأمة أيهما أقل.

هـ - العقود المنتهية بانتهاء السنة المالية:

1. يقصد بها العقود التي انتهت بانتهاء السنة المالية 2024/2023 وترغب الجهة الحكومية بتمديدتها ابتداء من 2024 /4/1 طبقا لمعطيات المصلحة العامة، فإنه يجوز لجميع الجهات الحكومية بعد الحصول على موافقة وزارة المالية - شئون الميزانية العامة أن تتخذ إجراءات التمديد بنفس الشروط والأسعار والعرض على الجهات المعنية والرقابية وفق أحكام القوانين والتعاميم المنظمة.

2. يجوز للجهات الحكومية بعد الحصول على موافقة وزارة المالية - شئون الميزانية العامة أن تتخذ إجراءات طرح الممارسات والمناقصات الواردة بمشروع ميزانية الجهة الحكومية للسنة المالية 2025/2024 المقدم إلى مجلس الأمة على ألا تتم إجراءات التعاقد إلا بعد إقرار بعض أبواب الميزانية من قبل مجلس الأمة أو صدور قانون ربط ميزانية السنة المالية 2025/2024 ويستثنى من ذلك عقود التوريدات الدورية وعقود الاستخدام والخدمات والصيانة والإيجارات وفقا لما تنظمه المادة (26) من المرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978.

و- تنفيذ مشاريع خطة التنمية السنوية 2025/2024:

وعملا على تنفيذ مشاريع خطة التنمية السنوية 2025/2024 وفقا لما هو مخطط له والمعتمدة من الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية، ينبغي على جميع الجهات الحكومية البدء في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذها بعد التنسيق مع الجهات المختصة اعتبارا من بداية السنة المالية 2025/2024 على أن يتم الصرف على هذه المشاريع وفقا للتعليمات الواردة في هذا التعميم وأية تعليمات لاحقة تصدرها وزارة المالية في هذا الشأن. وعلى جميع الجهات المعنية والرقابية منح الأولوية لمشاريع خطة التنمية السنوية 2025/2024 وسرعة إنهاء الإجراءات الخاصة بها.

ز - إبلاغ قانون ربط ميزانية السنة المالية 2025/2024

ستقوم وزارة المالية بإبلاغ جميع الوزارات والإدارات الحكومية والهيئات الملحقة والمؤسسات ذات الميزانيات المستقلة بقوانين ربط ميزانيتها للسنة المالية 2025/2024 فور صدور تلك القوانين، وذلك وفقا لما تقضي به أحكام المادة (15) من المرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي.

الوزارات والإدارات الحكومية والهيئات ذات الميزانيات الملحقة (الأساس النقدي).

أولا : توجيه (1) - الإيرادات:

❖ يتم تحصيل وقيد الإيرادات وفقاً للقوانين والقرارات والقواعد والتعليمات المعمول بها خلال السنة المالية 2024/2023.

ثانيا: توجيه (2) - المصروفات الجارية:

أ - الباب الأول - (21) تعويضات العاملين:

1. عدم شغل الوظائف الشاغرة " فئة غير كويتي " والمرحلة من ميزانية السنة المالية السابقة بعد 2024/3/31 إلا بعد موافقة ديوان الخدمة المدنية.

2. الاستمرار في صرف - تعويضات العاملين (21) في حدود الاعتمادات المالية، وأن يتم إجراء التعيينات وفق الدرجات المنشأة للتعيين (كويتي) وإجراء الترقيات والنقل والندب والإعارة وفق الوظائف المعتمدة كل فيما يخصه وذلك في ميزانية السنة المالية 2024/2023 أو المقترحة بمشروع ميزانية السنة المالية 2025/2024 أيهما أقل، مع الالتزام بالأسس والضوابط التي يحددها ديوان الخدمة المدنية في هذا الشأن وملاحظات وزارة المالية على الباب الأول- تعويضات العاملين بميزانية الجهات الحكومية.

3. يجب على جميع الجهات ذات الميزانيات الملحقة بالالتزام بالقواعد والأحكام الخاصة بالباب الأول - (21) تعويضات العاملين الواردة في هذا التعميم.

4. وفيما يخص باقي أبواب المصروفات يجب على الوزارات والإدارات الحكومية والهيئات ذات الميزانيات الملحقة اتباع القواعد التالية:-

ب - الباب الثاني - (22) السلع والخدمات.

ج - الباب الخامس - (25) الإعانات.

د - الباب السادس - (26) المنح (المصروفات) .

هـ- الباب السابع - (27) المنافع الاجتماعية.

و- الباب الثامن - (28) مصروفات وتحويلات أخرى.

❖ يتم الصرف خصماً على اعتمادات بنود وأنواع كل من الباب الثاني - (22) السلع والخدمات، الباب الخامس - (25) الإعانات، الباب السادس - (26) المنح (مصرفات)، الباب السابع - (27) المنافع الاجتماعية، الباب الثامن - (28) مصرفات وتحويلات أخرى، في حدود اعتمادات السنة المالية 2024/2023 أو تقديرات وزارة المالية المقترحة لهذه البنود والأنواع بمشروع ميزانية السنة المالية 2025/2024 أيهما أقل وفقاً لتعميم وزارة المالية رقم (4) لسنة 2015 بشأن دليل رموز وتصنيفات الميزانية (الأساس النقدي).

ثالثاً: توجيه (3) - النفقات الرأسمالية :

1. الباب الثاني (32) - شراء الأصول غير المتداولة.

المجموعات (323، 324، 326) يراعى ما يلي :

❖ يتم الصرف خصماً على اعتمادات بنود وأنواع المجموعات (323) - شراء الأصول غير المتداولة غير المالية الملموسة، (324) - شراء الأصول غير المتداولة غير المالية غير الملموسة، (326) - شراء الأصول البيولوجية (أصول فلاحية) في حدود اعتمادات السنة المالية 2024/2023 أو تقديرات وزارة المالية المقترحة لهذه البنود والأنواع بمشروع ميزانية السنة المالية 2025/2024 أيهما أقل وفقاً لتعميم وزارة المالية رقم (4) لسنة 2015 بشأن دليل رموز وتصنيفات الميزانية (الأساس النقدي).

❖ الباب الثاني (32) - مجموعة (327) - مشاريع انشائية وصيانة جذرية.

يراعى ما يلي :-

أ- المشاريع الجديدة المقترح ادراجها ضمن مشروع ميزانية السنة المالية 2025/2024:

❖ لا يتم الصرف عليها إلا بعد إقرار تقديرات مصروفات الباب الثاني (32) – مجموعة (327) –
– مشاريع انشائية وصيانة جذرية من مجلس الأمة أو صدور قانون ربط الميزانية للسنة المالية
2025/2024، ويجوز بعد موافقة وزارة المالية – شئون الميزانية العامة اتخاذ إجراءات طرح
الممارسات والمناقصات الخاصة بالمشاريع الجديدة الواردة بمشروع ميزانية الجهة الحكومية للسنة
المالية 2025/2024 المقدم إلى مجلس الأمة، على ألا تتم إجراءات الترسية والتعاقد إلا بعد
إقرار توجيهه (3) النفقات الرأسمالية 32- شراء الأصول غير المتداولة من قبل مجلس الأمة أو
صدور قانون ربط ميزانية السنة المالية 2025/2024.

ب- المشاريع المستمرة من سنوات سابقة:

❖ يجوز بعد موافقة وزارة المالية – شئون الميزانية العامة استكمال إجراءات الطرح والترسية
والتعاقد للاتفاقيات الاستشارية (تصميم ، اشراف ، إدارة) ومناقصات التنفيذ وشراء الآلات
والمعدات والأصول الأخرى المرتبطة بالمشاريع التي يمتد تنفيذها إلى عدة سنوات والواردة بميزانية
الجهة للسنة المالية 2024/2023 ولم يتم الانتهاء من إجراءاتها حتى 2024/3/31 وذلك
ليتسنى لوزارة المالية دراسة الالتزامات المالية المترتبة عليها خلال سنوات التنفيذ، وإصدار
الموافقة على استكمال الإجراءات لما هو حتمي وضروري منها وفق الأولويات وفي ضوء الموارد
المالية المتاحة.

شريطة أن يكون التعاقد في حدود التكلفة الكلية المعتمدة بميزانية السنة المالية 2024/2023
وما تم تعديله خلال السنة المالية بموجب موافقات صادرة من وزارة المالية أو التكلفة الكلية
المعدلة بمشروع ميزانية السنة المالية 2025/2024 أيهما أقل.

❖ المشاريع المستمرة والتي تم التعاقد على تنفيذها، يتم الصرف عليها في حدود الاعتمادات المخصصة بميزانية السنة المالية 2024/2023 أو تقديرات وزارة المالية المقترحة بمشروع ميزانية السنة المالية 2025/2024 أيهما أقل.

❖ لا يجوز تعديل التكاليف الكلية للمشاريع الانشائية إلا بعد إقرار توجيه (3) النفقات الرأسمالية 32- شراء الأصول غير المتداولة من قبل مجلس الأمة أو صدور قانون ربط ميزانية السنة المالية 2025/2024.

❖ لا يجوز إعادة تفعيل المشاريع الإنشائية التي تم إلغائها من الميزانية ونظام إدارة مالية الحكومة (GFMIS) لسداد مستحقات مالية إلا بعد إقرار توجيه (3) النفقات الرأسمالية - 32 شراء الأصول الغير متداولة من قبل مجلس الأمة أو صدور قانون ربط ميزانية السنة المالية 2025/2024.

ج - الصيانة الجذرية (المرتبطة بالمشاريع الانشائية):

❖ يتم الصرف عليها في حدود اعتمادات ميزانية السنة المالية 2024/2023 أو تقديرات وزارة المالية المقترحة بمشروع ميزانية السنة المالية 2025/2024 أيهما أقل.

❖ يجوز بعد موافقة وزارة المالية - شئون الميزانية العامة استكمال إجراءات الطرح أو الترسية أو التعاقد لمناقصات الصيانة الجذرية المرتبطة بالمشاريع الانشائية التي تمت تنفيذها إلى عدة سنوات مالية والواردة بميزانية السنة المالية 2024/2023 ولم يتم الانتهاء من إجراءاتها حتى 2024/3/31 والمدرجة بتقديرات وزارة المالية بمشروع ميزانية السنة المالية 2025/2024

وذلك ليتسنى لوزارة المالية دراسة الالتزامات المالية المترتبة عليها خلال سنوات التنفيذ، وإصدار الموافقة على استكمال الإجراءات لما هو حتمي وضروري منها وفق الأولويات وفي ضوء الموارد المالية المتاحة.

شريطة أن يكون التعاقد في حدود اجمالي التكلفة المعتمدة لهذا الغرض بالمذكرة الايضاحية لميزانية السنة المالية 2024/2023 أو بمشروع ميزانية السنة المالية 2025/2024 أيهما أقل.

المؤسسات ذات الميزانيات المستقلة :-

أولاً: الإيرادات:

1 - يتم تحصيل وقيد الإيرادات وفقاً للقوانين والقرارات والقواعد والتعليمات المعمول بها خلال السنة المالية 2024/2023.

ثانياً: المصروفات:

❖ باب المرتبات:

2 - عدم شغل الوظائف الشاغرة " فئة غير كويتي " والمرحلة من ميزانية السنة المالية السابقة بعد 2024/3/31 إلا بعد موافقة ديوان الخدمة المدنية أو جهات الاختصاص.

3 - الاستمرار في صرف المرتبات وما في حكمها، وإجراء التعيينات والترقيات والنقل والندب والإعارة في حدود الوظائف المعتمدة في ميزانية السنة المالية 2024/2023 مع الالتزام بالأسس والضوابط التي يحددها ديوان الخدمة المدنية أو جهات الاختصاص في هذا الشأن.

4 - عدم شغل الوظائف المقترح إنشاؤها في مشروع ميزانية السنة المالية 2025/2024 إلا بعد صدور قانون ربط الميزانية للسنة المالية 2025/2024.

5 - الالتزام بالقواعد والأحكام الخاصة بباب المرتبات فيما يتعلق بميزانيات المؤسسات المستقلة المعمول بها خلال السنة المالية 2024/2023.

❖ باقي أبواب المصروفات:

6/أ- يتم الصرف خصما على اعتمادات بنود وأنواع باقي أبواب المصروفات في حدود اعتمادات السنة المالية 2024/2023 أو تقديرات وزارة المالية المقترحة لهذه البنود والأنواع بمشروع ميزانية السنة المالية 2025/2024 أيهما أقل.

6/ب - لا يتم الصرف على البنود والأنواع التي لم يدرج لها اعتمادات بميزانية السنة المالية السابقة 2024/2023 ، وكذلك لا يتم الصرف على البنود والأنواع التي تم استحداثها وتم إدراج تقديرات لها بمشروع ميزانية السنة المالية 2025/2024، إلا بعد إقرار بعض أبواب الميزانية الباب المختص من مجلس الأمة أو صدور قانون ربط الميزانية للسنة المالية 2025/2024.

7- باب المشاريع :

أ- المشاريع الجديدة (سواء لسنة واحدة أو لعدة سنوات) :
تقوم المؤسسات المستقلة بإجراء الدراسات واستكمال كافة الإجراءات اللازمة لتلك المشاريع، على ألا تتم إجراءات الترسية والتعاقد إلا بعد إقرار تقديرات بعض أبواب الميزانية أو صدور قانون ربط الميزانية للسنة المالية 2025/2024.

ب - تكملة المشاريع الإنشائية:

يتم الصرف على تكملة المشاريع الإنشائية التي تم التعاقد على تنفيذها قبل 2024/3/31 في حدود اعتمادات السنة المالية 2024/2023 أو تقديرات وزارة المالية المقترحة بمشروع ميزانية السنة المالية 2025/2024 أيهما أقل، على ألا يتجاوز ذلك التكاليف الكلية المعتمدة للمشروع.

ج - المشاريع المعتمدة التي يمتد تنفيذها إلى عدة سنوات :

- المشاريع المعتمدة التي يمتد تنفيذها إلى عدة سنوات والواردة بميزانيات المؤسسات المستقلة للسنة المالية 2024/2023 ولم يتم التعاقد عليها حتى 2024/3/31، يكون التعاقد عليها في حدود التكلفة الكلية المعتمدة بميزانية السنة المالية 2024/2023 أو التكلفة الكلية المعدلة بمشروع ميزانية السنة المالية 2025/2024 أيهما أقل.

- المشاريع المعتمدة التي يمتد تنفيذها إلى عدة سنوات والتي تم التعاقد على تنفيذها، يتم الصرف عليها في حدود الاعتمادات المخصصة لها بميزانية السنة المالية 2024/2023 أو تقديرات وزارة المالية المقترحة بمشروع ميزانية السنة المالية 2025/2024 أيهما أقل.